

## معالم التفسير المقاصدي عند الإمام ابن عطيية الأندلسي من خلال تفسيره المحرر الوجيز

*Imam Ibn Attiya Al-Andalusi's Indicators of Purposive Interpretation  
Through his Brief Editor's Explanation*

أ.د/ أم نائل بركانى

مخبر الفقه الحضاري ومقاصد الشريعة، جامعة باتنة 1 (الجزائر)  
[umtahaamal@yahoo.com](mailto:umtahaamal@yahoo.com)

\* د/ نجيبة عابد

مخبر الفقه الحضاري ومقاصد الشريعة، جامعة باتنة 1 (الجزائر)  
[Abed.nadjiba9@gmail.com](mailto:Abed.nadjiba9@gmail.com)

تاريخ الاستلام: 2022/07/08 | تاريخ القبول: 2022/09/18 | تاريخ النشر: 2022/11/12



**ملخص:** تهدف هذه الورقة البحثية إلى إبراز معالم التفسير المقاصدي عند العلامة ابن عطيية الأندلسي من خلال سفره القيم "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز"، والذي يعتبر عصارة التفاسير السابقة له، كما يعد مرجعاً لمن بعده من المفسرين كالقرطبي وابن جزي وابن حيان والشعابي.

وقد تم التوصل إلى عدة نتائج أبرزها: أن أهم معالم التفسير المقاصدي عند الإمام ابن عطيية تجلت في بيانه للمقاصد العامة للقرآن الكريم واطراده في شرحها، وفي ذكره للمقاصد الخاصة للقرآن الكريم المتعلقة بموضوع خاص أو مجال معين من المجالات والتدقيق في تفسيرها. وكذا في إيضاحه للمقاصد التفصيلية والجزئية لبعض الآيات القرآنية والإسهاب في إيراد عللها وغايتها، وفي شرحه لمقاصد بعض الكلمات والألفاظ القرآنية ذات الحمولة اللغوية والاكتناز المعنوي.

**الكلمات المفتاحية:** ابن عطيية؛ المحرر الوجيز؛ المقاصد العامة؛ المقاصد الخاصة؛ التفسير المقاصدي.

**Abstract:** This paper aims to highlight the features of the intended interpretation at the Ibn Attiyah Al-Andalusi scholar through his valuable book "Al-Moharer Al-Wajiz Fi Tafsir Al-Kitab Al-Aziz", which is considered the essence of his previous interpretations. It is also a reference for later interpreters such as Al-Kortobi, Ibn Jazzy, Ibn Hayyan and Athaalibi. Several conclusions have been reached, most notably: Imam Ibn Attiyah's most important features of the interpretation are reflected in his statement of the general purposes of the Holy Quran and his constancy in its explanation. This refers to the special purposes of the Holy Koran concerning a particular topic or field, as well as the accuracy of its interpretation. It also appeared in explaining the detailed and partial purposes of certain Quranic verses and elaborating on their cause and purpose, in addition to the explanation of the purposes of certain Quranic words and terms with wealthy linguistic and moral loading.

**Keywords:** Ibn Attiyah; brief Editor; General purposes; Special purposes; Intentional interpretation.

\* المؤلف المراسل.

## ١. مقدمة

تعددت تفاسير القرآن الكريم وتبينت أنواعها واتجاهاتها، فكان التفسير بالتأثير والتفسير بالرأي وظهر الاتجاه الموضوعي والتحليلي والمقاصدي... وكلها تهدف لمعرفة وبيان مراد الله سبحانه وتعالى، ومن التفاسير ذات القيمة العلمية قديماً وحديثاً تفسير "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز" للإمام ابن عطية الأندلسبي، هذا الإمام الجهيد الذي سخر حياته لكشف مكونات ودرر القرآن الكريم.

حيث يعتبر تفسيره المحرر الوجيز عصارة التفاسير المتقدمة عليه كما عبر عن ذلك الإمام ابن خلدون. وقد جاء تفسير ابن عطية سديداً في منهجه وعذوبة مورده بعيداً عن الحشو والتطويل وفضول الكلام، وشمل هذا التفسير معظم العلوم الإسلامية كالعقيدة والتوحيد، والقرآن وعلومه، القراءات مستعملها وشاذها، وكذا الفقه مسائله وترجيحاته... وقد اهتم الإمام بإعمال المقاصد للكشف عن مراد الله في النص القرآني، الذي ركز على الكشف عن المعاني والغايات التي يدور حولها القرآن الكريم كلياً وجزئياً، وبيان كيفية الإفادة منها في تحقيق مصالح العباد. والبحث في الغايات الكلية وال العامة للقرآن الكريم، من خلال بيان محورية المقاصد وضروريتها وأوليتها لدى المفسّر حين ينظر في القرآن الكريم بمناهج تفسيره جميعاً، وهذا ما عمد إليه ابن عطية، حيث لم يغفل أي نوع من أنواع التفسير، ليصل إلى مراد الله تعالى.

من هذا المنطلق يمكن طرح الإشكالية التالية:

كيف تجلی اعتماد الإمام التعلیل والتقصید في تفسیره، وما هي أهم معالم التفسیر المقاصدي عند الإمام ابن عطیة؟

يهدف هذا البحث إلى إبراز معالم الاتجاه المقاuchi في تفسير المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز للإمام ابن عطية الأندلسى.

وللإجابة على الإشكالية قسمت هذه الورقة البحثية إلى مقدمة وثلاثة عناصر وخاتمة:

- ✓ مقدمة.
  - ✓ مفهوم التفسير المقصادي، ضوابطه وأنواعه.
  - ✓ ترجمة الإمام ابن عطية والتعريف بتفسيره المحرر الوجيز.
  - ✓ نماذج تطبيقية لمعالم التفسير المقصادي عند الإمام ابن عطية.
  - ✓ خاتمة.

## 2. مفهوم التفسير المقصادي، ضوابطه وأنواعه

## 1.2. مفهوم التفسير والمقاصد

### ١.١.٢ التفسير في اللغة:

تدور معانٍ التفسير حول الكشف، والإيضاح، والبيان للشيء.

<sup>١</sup> قال ابن فارس: "فسر الفاء، والسين، والراء كلمة واحدة تدل على بيان شيء وإيضاً حبه".

وقال ابن منظور: "فسر الفَسْرُ: البيان، فَسَرَ الشَّيْءَ يَفْسِرُهُ بِالْكَسْرِ وَتَفْسِرُهُ بِالضَّمِ فَسَرًا وَفَسَرَةً: أَبَانَهُ، وَالْفَسْرُ: كَشْفُ الْمُعَطَّى وَالتَّفْسِيرُ كَشْفُ الْمُرَادِ عَنِ الْلَّفْظِ الْمُشْكِلِ، وَاسْتَفْسَرُهُ كَذَا، أَيْ سَأَلَهُ أَنْ يَفْسِرَهُ لِي"<sup>2</sup>.

فالتفسير في اللغة هو البيان، والإيضاح، والكشف بلفظ أسهل وأيسر.

#### 2.1.2. التفسير في الإصطلاح:

قال الإمام الزركشي: "التفسير": هو علم يعرف به فهم كتاب الله المنزل على نبيه محمد ﷺ، ويبيان معانيه، واستخراج أحكامه، وحكمه، واستمداد ذلك من علم اللغة، والنحو، والتصريف، وعلم البيان، وأصول الفقه، والقراءات، ويحتاج لمعرفة أسباب النزول، والناسخ والمنسوخ"<sup>3</sup>.

غير أن هذا التعريف غير موجز، وفيه تكرار، لا يصلح به أن يكون تعريفاً جاماً مانعاً.

عرفه الطاهر بن عاشور رحمه الله بقوله: "التفسير اسم للعلم الباحث عن بيان معاني ألفاظ القرآن و ما يستفاد منها باختصار أو توسيع"<sup>4</sup>، وهذا التعريف يكاد يكون الأبسط والأدل على حقيقة التفسير.

#### 3.1.2. المقاصد في اللغة:

للله "قصد" في لغة العرب عدة معانٍ منها<sup>5</sup>:

العزم على الشيء والتوجه نحوه؛ استقامة الطريق؛ التوسط والاعتدال؛ الهدف والغاية.

#### 4.1.2. المقاصد في الإصطلاح:

مر مصطلح المقاصد الشرعية بعدة مراحل، حتى تبلور واتضح معناه، ومن تعريفات المعاصرين:

تعريف الريسوني: "هي الغايات التي وضعها الشرعية لأجل تحقيقها لمصلحة العباد"<sup>6</sup>.

تعريف اليوني: "هي المعاني والحكم ونحوها التي رعاها الشارع في التشريع عموماً وخصوصاً، من أجل تحقيق مصالح العباد"<sup>7</sup>.

فالمقاصد هي الغايات أو المعاني والحكم التي وضعها الشرعية من أجل تحقيقها لمصلحة العباد سواء عامة أو خاصة.

يمكن في الأخير اعتماد تعريف مقاصد الشريعة بأنها: "الغايات والمعاني والحكم التي رعتها الشريعة من أجل تحقيق مصالح المكلفين".

#### 2.2. مفهوم التفسير المقاصدي

التفسير المقاصدي للقرآن هو منهج اجتهادي من مناهج التفسير، يركز على الكشف عن المعاني والغايات التي يدور حولها القرآن الكريم كلياً وجزئياً، وبيان كيفية الإفادة منها في تحقيق مصالح العباد.

فهو يبحث في الغايات الكلية وال العامة للقرآن الكريم، من هداية دينية ودنوية للعباد؛ وهي التوحيد والتركيه والعمران وبث الرحمة بين العباد، وإقامة الحق والعدل. فهذا النوع من التفسير يتناول المقاصد الكلية للقرآن الكريم وفي نفس الوقت يهتم بمقاصد مجال من المجالات، أو مقاصد خاصة بسورة من

السور، أو مقاصد جزئية، أو حتى مقاصد تفصيلية لألفاظ القرآن المجيد.<sup>8</sup>

وهذا التفسير ليس تجاوزاً أو إلغاء لمختلف التفاسير ومناهجها وأالياتها، وإنما هو تفسير بمثابة القاسم المشترك بينها من خلال التركيز على مقاصد القرآن، والكشف عن معانيه المعقولة وغاياته المتنوعة، إن على مستوى كليات القرآن، أو على مستوى الجزئيات من خلال سورة أو موضوع أو مجموعة آيات وغيرها... وذلك ليتحقق القصد من تنزيل القرآن وإرسال الرسل والرسالات، فإن كانت تفاسير القدامى قد أدت دوراً مناسباً في مرحلة من المراحل، بما يتناسب وفهم القرآن مع واقع المفسر إلا أن تغير الزمان والمكان والأحوال، والظروف، ومع التطور العلمي والتكنولوجي، أصبح من الضرورة الرجوع إلى القرآن الذي هو كتاب هداية لكل البشر، إلى أن يرى الله الأرض ومن عليها، للنظر فيه ومحاولة فهمه، وسبر أغواره، واستخراج مكنوناته بما يؤدي إلى حسن التدبر، وشحذ الفاعلية، لتحقيق مراد الله من تنزيله، فتحتتحقق الهدایة به ويعود إلى كونه منهاج حياة، فهو لا يخص قوما دون قوم ولا زمنا دون زمن، لذلك "إذا كان القرآن هو آخر الكتب السماوية المنزلة، والمقدر له أن يظل مهيمنا على شؤون حياتنا جميعها، كيف يمكن أن يوهب له الخلود إذا كان فنه من بضعة عشر قرنا يجب أن يبقى إلى اليوم؟ وماذا في ما يعترض حياتنا من جديد وهي بطبيعتها نامية متطرفة؟ وفي كل يوم تجد أمور وتبتكر عقول؟ القرآن إذن ما زال بحاجة إلى مزيد من البحث النظري، وما زلنا في حاجة إلى تفاسير جديدة للقرآن في كل زمان ومكان، مادام القرآن جديداً دائماً ومادامت جوانب الهدایة فيه مكنونة لم تنفلق عنها أصافتها حتى كأنه لم يفسر بعد"<sup>9</sup>. ويمكن إجمالاً موضوع التفسير المقاصدي في بحث وإبراز المعاني المقصودة من الخطاب القرآني التي يتوصل إليها باستحضار المقامات والسيارات والغايات المصلحية المقصودة بتشريع أحکامه، سواء تعلقت بتحقيق العبودية والتزكية، أو بتحقيق الصلاح على جميع مستوياته، وصولاً إلى الاستخلاف وعمارة الأرض والشهدود الحضاري. يقول علال الفاسي: "المقصد العام من نزول القرآن هو هداية الخلق وإصلاح البشر وعمارة الأرض".<sup>10</sup>

وبسبب الاهتمام وتوجيه الأنظار إلى التفسير المقاصدي، تغييّبه في الدراسات الشرعية، مع أن جميع المقاصد الشرعية المعتبرة والمعلومة، والتي شغلت الباحثين من الشاطبي إلى يومنا هذا، إنما هي راجعة في جملتها أو تفصيلها، أو تصريحها أو تضمينها إلى القرآن و هديه و توجيهه، كما أن أكثر ما كتب في التفسير وإن تناول جانباً من جوانب عظمة القرآن، وأفاد في زمان تأليفه لكن الآن هذه التفاسير تحتاج إلى تجديد فيها بما يتناسب والمرحلة التي تعيشها الأمة، خاصة أنها لم تعد في أكثرها محفزة و دالة على هدایات القرآن، يقول صاحب تفسير المنار: "أكثر ما روي في التفسير المأثور أو كثيره حجاب على القرآن و شاغل لتاليه عن مقاصده العالية المزكية للأنفس المنورة للعقل، فالفضلون للتفسير المأثور لهم شاغل عن مقاصد القرآن بكثرة الروايات التي لا قيمة لها سندًا ولا موضوعاً، كما أن المفضلين لسائر التفاسير لهم صوارف أخرى... فكانت الحاجة شديدة إلى تفسير توجه العناية الأولى فيه إلى هداية القرآن على الوجه الذي يتفق مع الآيات الكريمة المنزلة في وصفه، وما أنزل لأجله من الإنذار والتبشير والهدایة والإصلاح...".<sup>11</sup>

ومع كل ما ذكرنا لا بد من التنبيه على أن الجانب الثابت من الشريعة، بما ورد في القرآن ولا يحتمل تغييراً ولا تجديداً في فهمه، إلا ما تعلق ببيان عللـه وحكمـه ومقاصـده، يقول الشاطـبي: "الثـبوت من غير زوالـ، فـلذلك لا تـجد فيها بعد كـمالـها نـسخـاً ولا تـخصـيـصـاً لـعـمـومـها ولا تـقيـدـاً لـإـطـلاقـها، ولا رـفـعاً لـحـكـمـ من أحـكامـها، ولا بـحـسـبـ خـصـوصـ بـعـضـهـمـ، ولا بـحـسـبـ زـمـانـ دونـ زـمـانـ ولا حـالـ دونـ حـالـ، بلـ ماـ أـثـبـتـ سـيـباـ فـهـوـ سـبـبـ أـبـداـ لاـ يـرـتفـعـ، وـماـ كـانـ شـرـطاـ فـهـوـ أـبـداـ شـرـطـ، وـماـ كـانـ وـاجـباـ فـهـوـ وـاجـبـ أـبـداـ، وـمـنـدوـبـ فـمـنـدوـبـ، وـهـكـذاـ جـمـيعـ الـأـحـكـامـ، فـلـاـ زـوـالـ لـهـاـ وـلـاـ تـبـدـلـ، وـلـوـ فـرـضـ بـقـاءـ التـكـلـيفـ إـلـىـ غـيرـ نـهـاـيـةـ لـكـانـتـ أحـكامـهاـ كـذـلـكـ"<sup>12</sup>. فالـبـحـثـ فيـ مـقـاصـدـهـ وـحـكـمـهـ مـطـلـوبـ لـتـحـقـيقـ مـزـيدـ مـنـ الإـيمـانـ وـالـهـدـاـيـةـ وـالـثـبـاتـ وـالـتـدـبـرـ، لاـ تـغـيـرـاـ وـلـاـ تـبـدـيـلاـ لـهـذـهـ الـأـحـكـامـ.

### 3.2. ضوابط التفسير المقاصدي

هـنـاكـ ضـوـابـطـ لـابـدـ أـنـ يـلـتـزمـ بـهـاـ القـائـمـ عـلـىـ هـذـاـ النـوـعـ مـنـ التـفـسـيرـ، وـذـلـكـ حـذـراـ مـنـ التـقـولـ عـلـىـ اللهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ، وـمـنـ هـذـهـ الضـوـابـطـ:

#### 1.3.2. أن يكون وفق معهود العرب في التخاطب:

وـمـعـنـىـ هـذـاـ أـنـ يـكـونـ الـلـسـانـ الـعـرـبـيـ الـأـصـيـلـ وـعـاءـ لـلـوـحـيـ الـخـالـدـ الـمـنـزـلـ، وـقـدـ جـاءـ فـيـ كـتـابـ اللهـ تـعـالـىـ، فـيـ عـشـرـ سـوـرـ مـنـهـ، التـأـكـيدـ عـلـىـ عـرـبـيـةـ الشـرـيـعـةـ وـاـخـتـيـارـهـاـ مـنـ بـيـنـ الـأـلـسـنـ لـتـعـبـرـ عـنـ مـرـادـ الـخـالـقـ مـنـ الـخـلـقـ، وـلـتـفـصـحـ عـمـاـ جـاءـهـمـ مـنـ الـحـقـ، مـنـ ذـلـكـ قـوـلـ اللهـ عـزـ وـجـلـ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف: 2]، وـقـوـلـهـ سـبـحـانـهـ: ﴿كَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِتُنَذِّرَ أُمَّ الْقَرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ [الشـورـىـ: 7]، وـقـوـلـهـ عـزـ وـجـلـ: ﴿نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذَرِينَ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الـشـعـراءـ: 193-195]، يـقـولـ الشـافـعيـ: "وـلـسـانـ الـعـرـبـ أـوـسـعـ الـأـلـسـنـةـ مـذـهـبـاـ، وـأـكـثـرـهـ أـلـفـاظـ، وـلـاـ نـعـلـمـ يـحـيـطـ بـجـمـيعـ عـلـمـهـ إـنـسـانـ غـيرـ نـبـيـ، وـلـكـنـهـ لـاـ يـذـهـبـ مـنـهـ شـيـءـ عـلـىـ عـامـتـهـ، حـتـىـ لـاـ يـكـونـ مـوـجـودـ فـيـهـ مـنـ يـعـرـفـهـ. وـالـعـلـمـ بـهـ عـنـدـ العـربـ كـالـعـلـمـ بـالـسـنـةـ عـنـدـ أـهـلـ الـفـقـهـ"<sup>13</sup>.

ويضيف الإمام الشافعي مبيناً لماذا بدأ بهذا الوصف فقال: " وإنما بدأت بما وصفت من أن القرآن نزل بلسان العرب دون غيره؛ لأنه لا يعلم من إياضـحـ جـمـلـ الـكـتـابـ أحدـ جـهـلـ سـعـةـ لـسـانـ الـعـرـبـ، وـكـثـرةـ وـجوـهـهـ، وـجـمـاعـ معـانـيـهـ وـتـفـرـقـهـ. وـمـنـ عـلـمـ اـنـتـفـتـ عـنـ الشـبـهـ الـتـيـ دـخـلـتـ عـلـىـ مـنـ جـهـلـ لـسـانـهـ".

ثم بين الإمام الشافعي لماذا خاطب الله سبحانه الـرـبـ بـلـسـانـهـ فـقـالـ: "فـإـنـماـ خـاطـبـ اللهـ بـكتـابـهـ الـعـربـ بـلـسـانـهـ، عـلـىـ مـاـ تـعـرـفـ مـنـ مـعـانـيـهـ، وـكـانـ مـاـ تـعـرـفـ مـنـ مـعـانـيـهـ اـتـسـاعـ لـسـانـهـ. وـأـنـ فـطـرـتـهـ أـنـ يـخـاطـبـ بـالـشـيـءـ مـنـهـ عـامـاـ ظـاهـراـ يـرـادـ بـهـ الـعـامـ الـظـاهـرـ وـيـسـتـغـنـيـ بـأـوـلـ هـذـاـ مـنـهـ عـنـ آـخـرـهـ، وـعـامـاـ ظـاهـراـ يـرـادـ بـهـ الـعـامـ وـيـدـخـلـهـ الـخـاصـ، فـيـسـتـدـلـ عـلـىـ هـذـاـ بـعـضـ مـاـ خـوـطـبـ بـهـ فـيـهـ. وـعـامـاـ ظـاهـراـ يـرـادـ بـهـ الـخـاصـ. وـظـاهـراـ يـعـرـفـ فـيـ سـيـاقـهـ أـنـ يـرـادـ بـهـ غـيرـ ظـاهـرـهـ. فـكـلـ هـذـاـ مـوـجـودـ عـلـمـهـ فـيـ أـوـلـ الـكـلـامـ أـوـ وـسـطـهـ أـوـ آـخـرـهـ"<sup>14</sup>.

فـمـعـهـودـ الـعـربـ الـلـغـويـ مـاـ تـقـرـرـ عـنـدـ الـعـربـ مـنـ أـسـالـيـبـ وـمـفـاهـيمـ فـيـ الـكـلـامـ وـالـتـخـاطـبـ، وـبـهـذـاـ يـكـونـ الـمـعـهـودـ الـلـغـويـ شـامـلاـ لـلـأـلـفـاظـ الـتـيـ كـانـتـ مـتـداـولـةـ عـنـهـمـ، بـدـلـالـتـهـاـ وـمـعـانـيـهـ، كـمـاـ يـشـمـلـ الـطـرـقـ وـالـأـسـالـيـبـ الـتـيـ تـدـلـ بـهـاـ تـلـكـ الـأـلـفـاظـ عـلـىـ تـلـكـ الـمـعـانـيـ، وـهـوـ مـاـ أـكـدـهـ الـإـمـامـ الـشـاطـبـيـ بـقـوـلـهـ: "لـابـدـ فـيـ فـهـمـ الـشـرـيـعـةـ مـنـ

اتباع معهود الأميين وهم العرب الذين نزل القرآن بلسانهم، فإن كان للعرب في لسانهم عرف مستمر فلا يصح العدول عنه في فهم الشريعة، وإن لم يكن ثم عرف فلا يصح أن يجري في فهمها على ما لا تعرفه<sup>15</sup>. وزاد توضيح لكلامه بقوله: "نزل على لسان معهود العرب في ألفاظها الخاصة، وأساليب معانيها، وأنها فطرت عليه في لسانها، تخاطب بالعام يراد به ظاهره، وبالعام يراد به العام في وجه والخاص في وجه، وبالعام يراد به الخاص، والظاهر يراد به غير الظاهر، وكل ذلك يعرف من أول الكلام أو وسطه، أو آخره، وتتكلم الكلام ينبي أوله عن آخره أو آخره عن أوله..."<sup>16</sup>. لذلك لابد من موافقة التفسير المقاuchi على القرآن الكريم، معهود العرب في التخاطب، وموافقة بيان اللغة العربية وبلاوغتها وأساليبها.

### **2.3.2 تقديم المقاصد القرآنية النصية والقطعية على غيرها:**

إن بعض الأحكام في القرآن صاحبها ذكر مقصدها بوجه من الوجه؛ وذلك من مثل قوله سبحانه تعقيبا على قصة قتل أحد ابني آدم لأنخيه: ﴿مَنْ أَجْلَ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَانُوا قَاتِلِ النَّاسِ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَانُوا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: 32]. وبعض المقاصد لا يكون منصوصا عليها في القرآن بل تحتاج إلى من يستجليها بناء على مسالك الكشف عليها، فالمقاصد بحسب قوة الثبوت؛ منها ما هو منصوص عليها بجلاء وأخرى بخفاء، ومنها ما هو غير منصوص عليه؛ ويحتاج إلى تركيز وترو، وإلا لأدى التسرع في استنباطها وتقريرها إلى القول على الله بغير علم. ولذلك فهي إما قطعية أو ظنية أو وهمية؛ فهي مردودة ولا اعتبار لها في الشرع.

فالقطيعة تحصل من يقين فيها بسبب تواتر أو غير ذلك؛ من مثل مقصid اليسير في الشريعة الذي تطافت عليه النصوص صحيحة صريحة، وظنية هي دون درجة القطع، والظنية في الأحكام الشرعية وفي مقاصدها لا تلغيها بل تبقى معتبرة مع مزيد الاحتياط في الكشف عنها. أما الوهمية فلا اعتبار لها.

3.3.2. توظيف جميع الـلـهـوـمـ وـالـوـسـائـلـ وـالـأـدـوـاـتـ الـمـعـرـفـيـةـ الـمـتـوـفـرـةـ وـالـمـتـنـوـعـةـ فـيـ الكـشـفـ عـنـ الـمـقـادـدـ الـقـرـآنـيـةـ وـاظـهـارـهـاـ عـلـىـ أـحـسـنـ وـجـهـ

هذه الوسائل والأدوات المعرفية المتنوعة تقود إلى الكشف عن مختلف المقاصد القرآنية والمتمثلة في إصلاح الفرد والمجتمع والأمة، وهدایتهم كما يمكن الاستفادة منها لصياغة منهج تفسيري متميز، عمدته استجلاء المقاصد القرآنية، وقد أجاد الطاهر ابن عاشور في مقدمات تفسير التحرير والتنوير، إذ ميز بين مستويات هذه العلوم في علاقتها بالتفسير، فاعتبر الفقه الإسلامي من نتائج التفسير، قال: "ولم نعد الفقه من مادة علم التفسير كما فعل السيوطي، لعدم توقف فهم القرآن على مسائل الفقه، فإن علم الفقه متاخر عن التفسير وفرع عنه، وإنما يحتاج المفسر إلى مسائل الفقه عند قصد التوسيع في تفسيره".<sup>17</sup>

## 4.2. أنواع التفسير المقاصدي

للتفسير المقادسي أربعة أنواع يمكن ذكرها باختصار:

٤. المقاطع العامة للقرآن الكريم: وتعرف بأنها: "ذلك النوع الذي يبحث في الغابات الكلية وال العامة"

للقرآن الكريم<sup>18</sup>، وقد عرفها الدكتور عبد الكريم حامدي بأنها: "تلك الأغراض العليا الحاصلة من مجموع أحكام القرآن"<sup>19</sup>، وهي المبثوثة في كل القرآن الكريم، وقد أنزل القرآن لأجلها تحقيقاً لمصالح العباد،

واختلف الأئمة الأعلام في حصرها بين مضيق وواسع، بحسب اختلاف الرؤى، ولعل ما اتفق عليه أغلب العلماء أنها التوحيد والتزكية والمران والرحمة وإقامة الحق والعدل.

2.4.2. **المقاصد الخاطئة للقرآن الكريم:** وهي التي تتصل بدائرة تشريعية معينة أو مجال من المجالات. يقول وصفي أبو زيد: "هذا النوع من المقاصد هو الذي يبحث في مقاصد خاصة، ليست مضطربة في القرآن كله، في جميع سوره، أو جميع آياته، إنما لها نطاق محدد ومجال معين تعمل فيه"<sup>20</sup>. وتنقسم إلى مقاصد خاصة بمجال من المجالات كالأسرة، أو العبادات، العقوبات.... ومقاصد خاصة بسورة من سور القرآن يستكشف غايات وأهداف هذه السورة، ومقاصد خاصة بموضوعات القرآن وهي أصل الصدق بالتفسير الموضوعي.

3.4.2. **المقاصد الجزئية والتفصيلية للقرآن الكريم:** يقول وصفي أبو زيد: "هذا النوع يهتم بالأيات كل على حدة، ويحتاج المفسر إلى التعمق في اللغة العربية، والتمكن من دلالتها، وطرائق استعمال العرب لها، وسياقات إيرادها"<sup>21</sup>، فهذا النوع يهتم باستخراج المراد من الآية والمقصود المرجو منها والحكمة المنشودة من إيرادها.

4.4.2. **مقاصد الكلمات والdrof القرآنية:** وهذا النوع يهتم بالكلمات والألفاظ القرآنية التي يتناسب إيقاعها ودلالتها مع المقصود العام الذي يساق الكلام لأجله.

### 3. ترجمة الإمام ابن عطية والتعريف بتفسيره «المحرر الوجيز»

#### 1.3. ترجمة الإمام ابن عطية

##### 1.1.3. اسمه ونسبه:

هو الإمام عبد الحق بن عبد الرحمن بن غالب بن عبد الرؤوف بن عبد الله بن تمام ابن عطية بن مالك بن عطية بن خالد بن خفاف بن أسلم من مكرم المحاربي من ولد زيد بن محارب بن خصفة من قيس عيلان بن مصر الإمام الكبير قدوة المفسرين أبو محمد الغرناطي القاضي. كان فقيها حافظاً عالماً بالتفسير والأحكام والحديث والفقه، والنحو واللغة والأدب، مفيدة حسن التقى، بلغ كاتب، ألف في التفسير كتاباً ضخماً أرى فيه على كل متقدم<sup>22</sup>. وله نظم ونشر ولـي القضاء بمدينة المرية وكان غاية في الدهاء والذكاء، سري الهمة في اقتناء الكتب، ولما ولـي توخي الحق وعدل في الحكم وأعز الخطة<sup>23</sup>.

##### 2.1.3. مولده:

اتفقت أغلب المصادر أن مولده سنة إحدى وثمانين وأربعين وعشرة<sup>24</sup>.

##### 3.1.3. شيوخه:

كان لشيخ الإمام ابن عطية الأثر الكبير في تكوين شخصيته العلمية وعلى رأسهم والده الحافظ الحجة أبي بكر العالم المتقن وقد كان حافظاً للحديث وطرقه وعلمه، عارفاً بأسماء رجاله، فرأى عليه ابن عطية الموطاً وصحيح البخاري ومسلم وغيرها من الكتب، أجاز له جميع مروياته.

- كما تلمنـد على يد أبو عبد الله محمد بن الفرج مولـى بن الطلاع، القرطـي المالـكي، كان شيخـاً فاضـلاً

فصيحاً قولاً بالحق شديداً على أهل البدع، أجاز ابن عطية جميع مروياته بخطه كموطاً مالك والمدونة وغيرهما.

-الحافظ الحسين بن محمد بن أحمد أبو علي الغساني، من جهابذة المحدثين عنى بالحديث وكتبه وروايته وضبطه، وله بصر باللغة والإعراب ومعرفة بالغريب والشعر والأنساب.

-أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن عتاب القرطبي من أهل الصلاح والفضل ، كان حافظاً للقرآن الكريم كثير التلاوة عارفاً بروايته وطرقه، واقفاً على كثير من تفسيره ومعرفة غريمه مع علم وافر من العربية والتفقه في الدين.

ومن شيوخه أيضاً: الصدفي، وأبي المطرف الشعبي، وأبي القاسم بن أبي الخصال المقبرى، وأبي العباس أحمد بن عثمان بن مكحول، وأبي القاسم بن عمر الهوزنی، وأبي بكر عبد الباقي بن محمد الحجازي، وابن بزال، وأبي محمد عبد الواحد بن عيسى الهمذانى، وغيرهم من الجلة.<sup>25</sup>

وقد ذكر الإمام شيخوه في كتابه فهرس ابن عطية<sup>26</sup>.

#### 4.1.3. تلاميذ الإمام ابن عطية:

تلمذ على يد الإمام ابن عطية جم غفير من التلاميذ ولعل أشهرهم:

أبو بكر بن أبي جمرة وأبو محمد عبيد الله وأبو القاسم بن حبيش ومحمد بن خير بن عمر بن خليفة اللمتوني الإشبيلي الإمام الحافظ، المجود المقرئ، وأحمد بن عبد الرحمن بن مضاء اللكمي قاضي الجماعة كان مقرئاً مجيداً محدثاً مكثراً، وكان أميراً زمانه في علم النحو.

وعبد المنعم بن الفرس شيخ المالكية بغرناطة في زمانه، وأخرون، آخرهم بالإجازة أبو الحسن علي بن أحمد الشقوري<sup>27</sup>.

#### 5.1.3. مؤلفات الإمام ابن عطية:

لم يؤلف الإمام ابن عطية الكثير من الكتب والمصنفات وهذا مقارنة بغزاره علمه وسعة اطلاعه ولعل سبب ذلك هو اقتصاره على علم واحد بذل فيه جهده واستفرغ فيه وسعه، قال رحمه الله: "ثم رأيت أن من الواجب على من احتبى، وتخير من العلوم واجتبى، أن يعتمد على علم من علوم الشرع، يستنفذ فيه غاية الوع، يجوب آفاقه، ويتبعد أعمقه، ويضبط أصوله، ويحكم فصوله، ويخلص ما هو منه، أو يقول إليه، ويعنى بدفع الاعتراضات عليه، حتى يكون لأهل ذلك العلم كالحسن المشيد، والذخر العتيد، يستندون فيه إلى أقواله، ويحتذون على مثاله"<sup>28</sup>.

وما وصل إلينا من تأليفه:

-المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز.

-فهرس ابن عطية وهو ما يطلق عليه البرنامج.

قال الداودي: "وكانت له يد في الإنشاء والنظم والثر، وكان يتقد ذكاء، وألف كتابه المسماى «بالوجيز في التفسير» فأحسن فيه وأبدع، وطار بحسن نيته كل مطار، وألف «برنامجاً» ضممه مروياته

وأسماء شيوخه<sup>29</sup>.

#### 6.1.3. وفاته:

توفي رحمه الله في خامس عشر رمضان [سنة إحدى وأربعين وخمسمائة بمدينة لورقة. وهي مدينة بالأندلس].

### 2.3. التعريف بتفسير «المحرر الوجيز»

#### 1.2.3. التعریف بـ تفسیر المحرر الوجیز فی تفسیر الكتاب العزيز

أجمع كل من ترجم للإمام ابن عطية بصحبة نسبة تفسير "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز" له، وقد أفنى عمره في كتابته وهو ما نستشفه من قوله رحمه الله: "أنا وإن كنت من المقصرين فقد ذكرت في هذا الكتاب كثيراً من علم التفسير، وحملت خواطري فيه على التعب الخطير، وعمرت به زمني، واستفرغت فيه مني، إذ كتاب الله تعالى لا يفسر إلا بتصريف جميع العلوم فيه، وجعلته ثمرة وجودي، ونخبة مجهدتي"<sup>30</sup>.

ويعتبر تفسير المحرر الوجيز من أهم كتب التفسير وأجلها وأنفعها ، قال عنه الإمام ابن جزي: "وأما ابن عطية فكتابه في التفسير أحسن التأليف وأعدلها، فإنه اطلع على تأليف من كان قبله فهذ بها ولخصها، وهو مع ذلك حسن العبارة مسدد النظر، محافظ على السنة"<sup>31</sup>، ومنمن اعتمد عليه واستفاد منه من المفسرين فنقل منه وعقب عليه الإمام القرطبي، والإمام ابن جزي والإمام ابن حيان وغيرهم، أما الإمام الشاعبي فجاء كتابه مختصر لكتاب المحرر الوجيز حيث يقول: "فإنني جمعت لنفسي ولنك في هذا المختصر ما أرجو أن يقرب به عيني وعينك في الدارين، فقد ضمنته- بحمد الله - المهم ما اشتمل عليه تفسير ابن عطية وزدته فوائد جمة من غيره من كتب الأمم، وثقة أعلام هذه الأمة"<sup>32</sup>.

#### 2.2.3. منهج الإمام ابن عطية فی تفسیر المحرر الوجیز

يقول الإمام ابن عطية مبيناً منهجه في تفسيره: "ففرزت إلى تعليق ما يتخيل لي في المناظرة من علم التفسير وترتيب المعاني، وقصدت فيه أن يكون جاماً وجيزاً محرراً، لا أذكر من القصص إلا ما لا تنفك الآية إلا به، وأثبتت أقوال العلماء في المعاني منسوبة إليهم على ما تلقى السلف الصالح- رضوان الله عليهم - كتاب الله من مقاصده العربية السليمة من إلحاد أهل القول بالرموز، وأهل القول بعلم الباطن، وغيرهم، فمتى وقع لأحد من العلماء الذين قد حازوا حسن الظن بهم لفظ ينحو إلى شيء من أغراض الملحدين، نبهت عليه، وسردت التفسير في هذا التعليق بحسب رتبة ألفاظ الآية من حكم، أو نحو، أو لغة، أو معنى، أو قراءة، وقصدت تتبع الألفاظ حتى لا يقع طفر كما في كثير من كتب المفسرين، ورأيت أن تصنيف التفسير كما صنع المهدوي- رحمه الله- مفرق للنظر، مشعب للفكر وقصدت إيراد جميع القراءات: مستعملها وشاذها، واعتمدت تبيين المعاني وجميع محتملات الألفاظ، كل ذلك بحسب جهدي وما انتهى إليه علمي، وعلى غاية من الإيجاز وحذف فضول القول"<sup>33</sup>.

ويمكن اختصار منهج الإمام ابن عطية في تفسيره كما أورده محقق التفسير عبد السلام عبد الشافى حيث قال<sup>34</sup>:

لقد سلك ابن عطية في تأليف كتابه "المحرر الوجيز" مسالك المفسرين فجاء كتابه جاماً بين المؤثر والمعقول فمن أهم الأسس التي قام عليها منهجه في تفسيره:

أـ الجانب الأثري يذكر ابن عطية دائماً ما روي عن سيدنا رسول الله ﷺ وما روي عن الصحابة والتابعين في تفسير القرآن ولكن دون ذكر أسانيد المرويات وكثيراً لا يذكر تخریج الحديث ويكتفي أحياناً بذكر الصحابي الروايم للحديث وكان ينقل عن ابن جرير الطبرى كثيراً ويناقش رأيه ويرد عليه أحياناً.

بـ جانب الرأي كان ابن عطية رحمة الله يكثر في تفسيره من ذكر وجوه الاحتمالات التي يمكن حمل الآية عليها ناقلاً ذلك عن المفسرين وغيرهم فيقوم بتفسير الآية بعبارة عذبة سهلةـ مناقشاً ما ينقله من آراء وكان كثير الاستشهاد بالشعر العربي، فعني بالشواهد الأدبية للعبارات كما أنه يحتكم إلى اللغة العربية عند ما يوجه بعض المعاني، وهو كثير الاهتمام بالصناعة النحوية كما أنه يتعرض كثيراً للقراءات وتوجيهها في آيات الذكر الحكيم.

#### 4. نماذج تطبيقية لمعالم التفسير المقصادي عند الإمام ابن عطية

سنعرض فيما يلي نماذج متخبة من تفسير المحرر الوجيز للإمام ابن عطية تتجلّى فيها معالم التفسير المقصادي لهذا الإمام الجبهذ.

##### 1.4. بيان المقاصد العامة للقرآن

من أنواع التفسير المقصادي بيان المقاصد العامة أو العليا في القرآن الكريم ، والتي وإن اختلف العلماء في عدها وحصرها فهم متفقون أنها التوحيد، التزكية، والعمran ، وإقامة العدل والحق والرحمة، وسنحاول استجلاء هذه المقاصد من خلال سفر "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز" للإمام ابن عطية وفي ما يأتي نماذج توضيحية:

###### 1.1.4. مقصد التوحيد:

يعتبر التوحيد أهم مقصد قرآني أنزلت من أجله الكتب وبعثت لتحقيقه الرسل، وقد اهتم الإمام ابن عطية بإبراز هذا المقصد اهتماماً بالغاً في تفسيره وبيان ذلك في كثير من المواضيع ذكر منها:

ـ قال تعالى: ﴿ وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَثْلُو مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَغُرُّ بَعْنَ رَبِّكَ مِنْ مِتْقَالٍ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ [يونس: 61].

يقول الإمام ابن عطية مفسراً: " قوله سبحانه: وما تكون في شأن... الآية: مقصد هذه الآية وصف إحاطة الله عز وجل بكل شيء، لا رب غيره، ومعنى اللفظ: وما تكون يا محمد، والمراد هو وغيره في شأن من جميع الشؤون، وما تتلو منه: الضمير عائد على شأن أي: فيه وبسببه «من قرآن»، ويحمل أن يعود الضمير على جميع القرآن<sup>35</sup>. فالإمام رحمة الله لا يكتفي بظواهر النصوص وألفاظها بل يبين غايتها ومعاناتها وممقاصدها. وغاية القرآن الأولى ومقصده الأعظم هو توحيد الله تعالى وأنه محيط بكل شيء.

ـ مثال آخر: في تفسير قوله تعالى: ﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ... ﴾

[الأعراف: 54].

قال الإمام ابن عطية: وقوله تعالى: إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ الآية، خطاب عام يقتضي التوحيد والحججة عليه بدلائه<sup>36</sup> فبين رحمة الله أن مقصد الآية هو توحيد الله عز وجل وبيان أدلة ذلك .

- قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا . وَدَاعِيًّا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسَرَاجًا مُنِيرًا ﴾ [الأحزاب: 45 إلى 49].

قال الإمام: "والدعاء إلى الله تعالى هو تبليغ التوحيد والأخذ به ومكافحة الكفرة".<sup>37</sup>

- قال تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ نَبِأٌ عَظِيمٌ . أَتَتُمْ عَنْهُ مُغَرِّضُونَ . مَا كَانَ لِي مِنْ عِلْمٍ بِالْمُلَائِكَةِ إِذْ يَخْتَصِّمُونَ . إِنْ يُوحَى إِلَيَّ إِلَّا أَنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ . إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ ﴾ [ص: 67 إلى 74].

يقول الإمام رحمة الله: "الإشارة بقوله تعالى: قُلْ هُوَ نَبِأٌ عَظِيمٌ إلى التوحيد والمعاد، فهي إلى القرآن وجميع ما تضمن، وعظمه أن التصديق به نجاة، والتکذيب به هلاكة".<sup>38</sup>

فهذه الأمثلة تتفق على بيان مقصد التوحيد وهو أهم المقاصد القرآنية، والغاية الأولى التي من أجلها شرع الله الشرائع وأرسل الرسل .

#### 2.1.4 مقصد التزكية والأخلاق:

من المقاصد العامة أو العليا للقرآن الكريم التزكية أو الأخلاق الفاضلة، وفي تفسيره يبين الإمام ابن عطية في مواضع عديدة هذا المقصد ويتناوله بالشرح لكن دون اطناب، وفيما يأتي بعض النماذج:

قال تعالى: ﴿ وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ اذْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَخْسَنُ فَإِذَا الَّذِي يَئِنَّكَ وَبَيْنَهُ عَذَاؤَهُ كَانَهُ وَلَيْ حَمِيمٌ ﴾ [فصلت: 34].

قال الإمام في تفسيره: "اذفع بالتي هي أحسن آية جمعت مكارم الأخلاق وأنواع الحلم، والمعنى: ادفع أمورك وما يعرضك مع الناس ومخالفتك لهم بالفعلة أو بالسيرة التي هي أحسن السير والفعالات، فمن ذلك بذل السلام، وحسن الأدب، وكظم الغيظ، والسماحة في القضاء والاقتضاء وغير ذلك. قال ابن عباس: إذا فعل المؤمن هذه الفضائل عصمه الله من الشيطان وخضع له عدوه".<sup>39</sup>

ونلاحظ حصافة ذهن الإمام الذي بين أن السلام والدفع بالتي هي أحسن هو أعظم الأخلاق ومن التزم به تحقق فيه المقصد وهو العصمة من الشيطان الرجيم، ورکون من يتربص به العداء.

- قال تعالى: ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا... ﴾ [الأحقاف: 15].

يقول الإمام: "وقوله تعالى: وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ يُرِيدُ النَّوْعَ، أي هكذا مضت شرائعى وكتبي لأنبيائي، فهي وصية من الله في عباده... وير الوالدين واجب بهذه الآية وغيرها، وعقوبهم كبيرة".<sup>40</sup>

ومقصد الآية بيان أن بر الوالدين واجب على كل مكلف وهو متصل في كل الشرائع كما أنه وصيه الله لعباده .

- قال تعالى: ﴿ اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَشَقَ الْقَمَرُ . وَإِنْ يَرُوا آيَةً يُغَرِّضُوا وَيُقَوِّلُوا سِحْرٌ مُسْتَمِرٌ . وَكَذَّبُوا وَأَتَبَعُوا

أَهْوَاءُهُمْ وَكُلُّ أَمْرٍ مُسْتَقِرٌ. وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنَ الْأَنْبَاءِ مَا فِيهِ مُزْدَجَرٌ. حِكْمَةٌ بِالْعَةٌ فَمَا تُغْنِ النُّذُرُ ﴿القمر: 1 إلى 5﴾ .  
يقول الإمام ابن عطية رحمه الله: "هذه حكمة وبالعنة معناه: يبلغ المقصود بها من وعظ النفوس والبيان  
لمن له عقل".<sup>41</sup>

فيين رحمه الله أن مقصد الآيات هو الوعظ والإرشاد لتهذيب النفوس وتزكيتها وهو الحكمة المذكورة  
في القرآن لكل ذي لب.

فهذه الآيات تبين أن التحليل بالأخلاق الفاضلة وتهذيب النفوس وتزكيتها هو مقصد رئيس من مقاصد  
القرآن الكريم.

#### 3.1.4. مقصد إقامة الحق والعدل:

في تفسير قوله تعالى: ﴿قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِظٌ عَلَيْمٌ﴾ [يوسف: 55].  
قال الإمام ابن عطية: "اجعلني على خزائن الأرض الآية، فهم يوسف عليه السلام من الملك أنه عزم  
على تصريفه والاستعانة بنظره في الملك، فألقى يده في الفصل الذي تمكنه فيه المعدلة ويترتب له  
الإحسان إلى من يجب ووضع الحق على أهله وعند أهله".<sup>42</sup>

فطلب يوسف للمسؤلية لأنه كان قادراً على تحملها، ومقصده تحقيق مصالح العباد وتحقيق العدل  
 وإقامة الحق، فهو الأولى بتحملها. ومقصد إقامة العدل مطرد في القرآن الكريم ولا يسع المقام لذكر  
المواضع جميعاً.

#### 4.1.4. مقصد الرحمة :

قال تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحُ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِنْخُوانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُضْلِلِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: 220].

قال الإمام ابن عطية رحمه الله: "نزلت ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا﴾ [النساء: 10] تجنباً لليتامي  
وأموالهم وعزلوهم عن أنفسهم، فنزلت ﴿إِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِنْخُوانُكُمْ﴾ الآية، وقيل: إن السائل عبد الله بن  
رواحة، وأمر الله تعالى نبيه أن يجيب بأن من قصد الإصلاح في مال اليتيم فهو خير، وما فعل بعد هذا  
المقصد من مخالطة وانبساط بعض منه فلا حرج، ورفع تعالى المشقة في تجنب اليتيم ومأكله ومشربه،  
واباح الخلطة في ذلك إذا قصد الإصلاح ورفق اليتيم".<sup>43</sup>

فرحمة بهذا اليتيم ورفقاً به ورفعاً للحرج أباح الله سبحانه وتعالى للولي مخالطة اليتيم.  
ومقصد الرحمة تستشفه من أول القرآن "الرحمن الرحيم"، إلى آخره، رحمة الرحمن بخلقه ورحمة  
العباد فيما بينهم.

#### 2.4. بيان المقاصد الخاصة للقرآن الكريم

المقصاد الخاصة للقرآن الكريم يقصد بها ما تتصل بدائرة تشريعية خاصة أو موضوع معين أو مجال  
من المجالات، وفيما يأتي بعض النماذج التوضيحية التي استقيناها من هذا السفر العظيم المحرر الوجيز  
في تفسير الكتاب العزيز:

#### ١.٢.٤ مقاصد حفظ الأسرة

كثير حديث القرآن الكريم عن الأسرة وكيفية حفظها من جانب الوجود وكذا حفظها من جانب العدم ، وبين الشارع الحكيم مقاصد الأحكام التشريعية الخاصة بها ويمكن ذكر بعض هذه المقاصد التي تستشفها من بعض آيات القرآن الكريم:

قال تعالى: ﴿الَّزَانِيْهُ وَالرَّانِيْهُ فَاجْلِدُوْا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَهَ جَلْدٍ وَلَا تَأْخُذُكُمْ بِهِمَا رَأْفَةً فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُوْنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيُشَهِّدَ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ﴾ [النور: ٢].

قال الإمام ابن عطية: "قوله وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين، المقصود بالآلية الإغاظة على الزنا والتوبیخ بحضور الناس، فلا خلاف أن «الطائفة» كلما كثرت فهو أليق بامتثال الأمر".<sup>44</sup>

فحضور العدد من الناس أرجأ أن يكون به الزجر والانتهاء وعدم العودة لهذا الفعل الشنيع.

- قوله سبحانه: ﴿وَالَّذِيْنَ يَرْمُوْنَ الْمَحْصُنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوْا بِأَرْبَعَةِ شَهَادَهَهُ﴾ [النور: ٤].

قال الإمام في تفسيره معللا سبب الحكم "ذكر تعالى في الآية: قذف النساء من حيث هو أهن وأبغض، وقدف الرجال داخل في حكم الآية بالمعنى والإجماع على ذلك،... والمحصنات هنا: العفائف، وشدد تعالى على القاذف بأربعة شهادة رحمة بعباده، وسترا لهم،... وحكم شهادة الأربعية أن تكون على معاهنة مبالغة كالمرود في المكحلة في موطن واحد".<sup>45</sup>

فالمقصد بالتشديد على وجود أربعة شهادة هو رحمة بالعباد وسترا لهم، حماية للأسر.

- قال تعالى: ﴿الَّرَانِيْهِ لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيْهِ أَوْ مُشْرِكَةً﴾ [النور: ٣].

يقول الإمام ابن عطية في تفسيره: "مقصد الآية تشنيع وتبيح أمره للزنا- وأنه محروم على المؤمنين واتصال هذا المعنى بما قبل حسن بلية، ويريد بقوله لا ينكح أي لا يطأ فيكون النكاح بمعنى الجماع"<sup>46</sup>

فعلة الحكم أن الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة هو تشنيع فعل الزنا وأنه كبيرة من الكبائر تحريم مرتکبها حتى من الزواج من العفيفة الطاهرة.

تفسير الإمام معتمدا على بيان العلل والمقاصد جعل منه تفسيرها مميزة ذو قيمة كبيرة بين غيره من التفاسير.

- في تعلييل رفع الاستئذان عند الدخول إلى البيوت غير المسكونة في قوله تعالى: ﴿أَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوْا بِيُوْنَا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبَدِّلُوْنَ وَمَا تَكْتُمُوْنَ﴾ [النور: ٢٩].

قال الإمام ابن عطية: "روي أن بعض الناس لما نزلت آية الاستئذان تعمق في الأمر فكان لا يأتي موضعًا خربا ولا مسكونا إلا سلم واستأذن فنزلت هذه الآية أباح الله فيها رفع الاستئذان في كل بيت لا يسكنه أحد، لأن العلة إنما هي في الاستئذان خوف الكشفة على الحرامات فإذا زالت العلة زال الحكم".<sup>47</sup>

فيبين سبحانه وتعالى أن مقصد الاستئذان هو الستر وعدم كشف الحرمات، ومادامت البيوت المهجورة لا أحد فيها، فلا عبرة حين إذ بالاستئذان، فالحكم يدور مع علته فإن انتفت العلة انتفى الحكم.

- وقد أشار الإمام إلى مقصد حفظ النسل في تفسير قوله تعالى: ﴿فُلْلَمْؤْمِنِيْنَ يَغْضُبُوْنَ مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾

وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿النور: 30﴾.

وبين أن في غض البصر حفظ للأعراض والفروج حيث قال: "وقوله تعالى: قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم... أظهر ما في من أن تكون للتبغض، لأن أول نظرة لا يملكها الإنسان وإنما يغض فيما بعد ذلك... البصر هو الباب الأكبر إلى القلب وأعم طرق الحواس إليه وبحسب ذلك كثر السقوط من جهته ووجب التحذير منه، و«حفظ الفروج» يحتمل أن يريد في الزنى ويحتمل أن يريد في ستر العورة والأظهر أن الجميع مراد بالفاظ عام" <sup>48</sup>.

من مجموع ما سبق من الآيات وتفسيرها يتبيّن أن المقصد الأعظم فيها هو حفظ النسل والأسرة من جانب العدم ، وذلك بتحريم كل ما يؤدي إلى هدم هذا المقصد، فشدد على بيان مقاصد كل حكم تفصيلي حتى يتضح ما يؤول إليه من فساد في العائلات والأسر.

#### 2.2.4. مقاصد ضرب الأمثل في القرآن الكريم

وضّح الإمام ابن عطية رحمه الله المقصد من ضرب الأمثل لأنّه أكثر تأثيراً في نفس وقلب السامع، والإمام لا يستخرج المقصد معتمداً على نفسه فقط بل يستدل بأقوال العلماء في ذلك أيضاً.

- قال تعالى: ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلُ الَّذِي يَتَعَقَّبُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً صُمُّ بُكْمُ عُمْيٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: 171].

قال الإمام: "وقوله تعالى: وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا الْآيَة، المراد تشبيه واعظ الكافرين وداعيهم والكافرين الموعوظين بالراعي الذي ينبع بالغنم أو الإبل فلا تسمع إلا دعاءه ونداءه ولا تفقه ما يقول" <sup>49</sup>. فقد شرح الإمام المثل ببراعة بالغة وبين المقصد منه في هذه الآية.

وفي تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّ شَرَ الدَّوَابِ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الْذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الأفال: 22].

قال الإمام ابن عطية: "المقصود بهذه الآية أن يبيّن أن هذه الصنفية العاتية من الكفار هي شر الناس عند الله عز وجل، وأنها أخس المنازل لديه، وعبر بالدواب ليتأكد ذمّهم وليفضل عليهم الكلب العقور والخنزير ونحوهما من السبع، والخمس الفواشق وغيرها، والدواب كل ما دب فهو جميع الحيوان بجملته، وقوله الصُّمُ الْبُكْمُ عبارة عما في قلوبهم وقلة انتشار صدورهم وإدراك عقولهم، فلذلك وصفهم بالصم والبكم وسلب العقل" <sup>50</sup>. فيبين أن المقصد من هذا المثل هو بيان أشر خلق الله وأحسهم.

ومن خلال التأمل والتدبر في هذه الآيات يلاحظ أن الإمام ابن عطية في شرحه للأمثال القرآنية يبيّن أن مقاصدها بيان حال الكفار وأن وعظهم كوعظ البهائم التي لا تسمع ولا تفقه، وأنهم شرار خلق الله.

#### 3.2.4. مقاصد الأخبار بالغيب وذكر السابقين

تعددت الآيات التي تسرد قصص السابقين وأخبار الغابرين، قد يتكرر سرد الحادثة وقد تذكر القصة مرة واحدة، وكل ذلك لغایات يتبعيها الشارع في كل مرة يورد هذه القصة أو يقص هذه الحادثة، ومن الأمثلة التوضيحية التي ذكرها الإمام ابن عطية ما يلي:

قال تعالى: ﴿أَلْرِتُكُمْ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ . إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ . نَحْنُ نَقْصُ عَلَيْكَ﴾

أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أُوحِيَ إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ ﴿٣﴾ ..... [يوسف: 1-3].

قال الإمام ابن عطية: "سبب نزولها تسلية رسول الله ﷺ عما يفعله به قومه بما فعل إخوة يوسف بيوفس، وسورة يوسف لم يتكرر من معناها في القرآن شيء كما تكررت قصص الأنبياء، وفيها حجة على من اعترض بأن الفصاحة تمكنت بتراويد القول، وفي تلك القصص حجة على من قال في هذه: لو كررت لفترت فصاحتها"<sup>51</sup>.

فقد جمع الإمام مقصد ذكر قصة يوسف عليه السلام وهو تسلية النبي ﷺ، ومقصد إيرادها كاملة في موضع واحد، وهو من الإعجاز البلاغي في القرآن الكريم.

- يوضح الإمام ابن عطية في موضع آخر مقاصد الإخبار بالغيب كقصص السابقين وأنها لدلالة على نبوة محمد ﷺ مثلًا في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرِيْمَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَاطَّهَرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ . يَا مَرِيْمَ اقْتُنِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدْي وَارْكَعْي مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ [آل عمران: 42 - 43].

"هذه الآيات كلها إنما هي إخبارات بغير تدل على نبوة محمد عليه السلام، مقصد ذكرها هو الأظاهر في حفظ رونق الكلام"<sup>52</sup>.

فمقاصد الإخبار بالغيب هي تسلية النبي ﷺ والتأكيد على أخبار من سبقوه من السابقين كما تحمل في طياتها إعجازاً غيبياً يؤكّد على نبوة محمد ﷺ.

#### 4.2.4. مقاصد العقوبات

كل أحكام الإسلام شرعت لأهداف ومقاصد وغايات سواء عرفت علتها أو غاب عن أذهان الفقهاء والأصوليين مقاصدها، ومن مقاصد العقوبات في الإسلام التي استقصاها إمامنا الفذ ابن عطية ما يلي:

في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولَئِكُمُ الْأَلْبَابُ لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ﴾ [البقرة: 179].

يقول الإمام ابن عطية: "ولكم في القصاص حياة: المعنى: أن القصاص إذا أقيمت، وتحقق الحكم به، ازدجر من يريد قتل أحد مخافة أن يقتضي منه، فحياناً بذلك معاً، وأيضاً: فكانت العرب إذا قتل الرجل الآخر، حمي قبلاهما ، وتقاتلوا، وكان ذلك داعياً إلى موت العدد الكبير، فلما شرع الله سبحانه القصاص، قنع الكل به، ووقف عنده، وتركوا الاقتتال، فلهم في ذلك حياة، وخص أولو الألباب بالذكر، تنبيها عليهم لأنهم العارفون القابلون للأوامر والنواهي، وغيرهم تبع لهم"<sup>53</sup>.

فيین رحمه الله المقصد والغاية من تشريع القصاص ألا وهو حفظ بقية النفوس بتوقف الاقتتال عن طريق الردع والزجر.

- قال الله تعالى: ﴿الَّزَانِي وَالزَانِي فَاجْلِدُو كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدٍ وَلَا تَأْخُذُكُمْ بِهِمَا رَأْفَةً فِي دِينِ اللَّهِ...﴾ [النور: 2].

قال الإمام ابن عطية رحمه الله: "وقدمت الزانية في اللفظ من حيث كان في ذلك الزمن زنى النساء أفسى وكان لأمراء العرب وبغايا الوقت رايات وكن مجاهرات بذلك، وإذا العار بالنساء الحق إذ موضعهن الحجة والصيانة، فقدم ذكرهن تغليظاً واهتمامًا"<sup>54</sup>.

فالملحوظ أن الإمام ابن عطية اهتم اهتماماً بالغاً ببيان المقاصد في كل عقوبة من العقوبات أو حد من الحدود، فهي لم تشرع هباء وإنما لحكم عظيمة ومقاصد جليلة.

#### 4.2.4. مقاصد الأحكام الشرعية:

تعرف المقاصد الجزئية أنها المقصد والغاية من كل حكم جزئي أو تفصيلي، وقد ذكر الإمام ابن عطية علل بعض الأحكام الشرعية الجزئية وبين غايتها ومقاصدها ومن أمثلة ذلك:

- في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهُ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبُرُّوا وَتَتَقْوَى وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: 224].

يقول رحمة الله: "قوله تعالى: ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم... الآية: مقصد الآية: ولا تعرضوا اسم الله تعالى، فتكثروا الأيمان به، فإن الحث يقع مع الإكثار، وفيه قلة رعي لحق الله تعالى"<sup>55</sup>. فهو يعلل سبب النهي عن كثرة الأيمان، ففي ذلك ضياع لحق الله تعالى.

- في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكُرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَغَنِيقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوَخُونُ إِلَيْهِ أُولَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنَّ أَطْعَثُهُمْ إِنْكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام: 121].

يقول الإمام ابن عطية: "المقصد بهذه الآية النهي عن الميتة إذ هي جواب لقول المشركين تتركون ما قتل الله، والنهي أيضاً عما ذبح للأنصاب، ومع ذلك فلفظها يعم ما تركت التسمية عليه من ذبح الإسلام، وبهذا العموم تعلق محمد بن سيرين وعبد الله بن عياش بن أبي ربيعة وعبد الله بن عمر ونافع وعبد الله بن يزيد الخطمي والشعبي وغيرهم فيما تركت التسمية عليه نسياناً أو عمداً لم يؤكل، وقالت طائفه عظيمة من أهل العلم: يؤكل ما ذبح ولم يسم عليه نسياناً، ولا يؤكل ما لم يسم عليه عمداً، وهذا قول الجمهور، وحكى الزهراوي عن مالك بن أنس أنه قال: تؤكل الذبيحة التي تركت التسمية عليها عمداً أو نسياناً، وعن ربيعة أيضاً قال عبد الوهاب: التسمية سنة فإذا تركها الذابح ناسيأ أكلت الذبيحة في قول مالك وأصحابه، وإذا تركها عمداً فقال مالك لا تؤكل، فحمل بعض أصحابه قوله لا تؤكل على التحرير، وحمله بعضهم على الكراهة، وقال أشهب: تؤكل ذبيحة تارك التسمية عمداً إلا أن يكون مستخفاً، وقال نحوه الطبرى"<sup>56</sup>.

في تفسير هذه الآية تجلت عبرية الإمام وتمكنه من علوم الشعع فهو المقاصدي الذي يعرض المقصد من الحكم، والفقية الذي يسرد الآراء المختلفة في المسألة، مع بيان الرأي الراجح.

- في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: 158].

قال الإمام ابن عطية: "قوله فلا جناح ليس المقصد منه إباحة الطواف لمن شاء، لأن ذلك بعد الأمر لا يستقيم، وإنما المقصد منه رفع ما وقع في نفوس قوم من العرب من أن الطواف بينهما فيه حرج، وإعلامهم أن ما وقع في نفوسهم غير صواب"<sup>57</sup>.

من خلال ما سبق يتبيّن أن الإمام ابن عطية يتحرى بيان علل الأحكام الشرعية ومقاصدها فتكون أدعى للامتحان والتطبيق.

### 3.4. بيان المقاصد الجزئية للقرآن الكريم وكلماته

بعد النطرق للمقاصد العامة التي بينها الإمام ابن عطية وكذلك المقاصد الخاصة بعدد من المواقسيع وال المجالات، فيما يلي ستحاول بيان المقاصد الجزئية الخاصة بأية أو مجموعة آيات، وقد سبقت الإشارة أنه من ضوابط التفسير المقاصدي تقديم المقاصد القرآنية النصية والقطعية على غيرها وهو ما اعتمدته الإمام ابن عطية، فكثيراً ما يتطرق في سفره القيم "المحرر الوجيز" إلى بيان العلة أو المقصد من الآية عند تفسيرها، وسنذكر فيما يأتي نماذج للإيضاح:

#### 3.4.1. بيان المقاصد الجزئية للقرآن الكريم :

اهتم الإمام ابن عطية في تفسيره، اهتماماً بالغاً بإيراد المقاصد التفصيلية لكل آية على حدة، فكثيراً ما يورد عبارة "والمقصود من الآية أو مقصد هذه الآية" ومن أمثلة ذلك:

- قال عز وجل: ﴿وَيَوْمَ تَشَقَّقُ السَّمَاءُ بِالْغَمَامِ وَنَزِلَ الْمَلَائِكَةُ تَنْزِيلًا. الْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ لِرَبِّ الْخَمْنِ وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا. وَيَوْمَ يَعْضُظُ الظَّالِمُ عَلَى يَدِهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي أَتَخْذَلُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا. يَا وَيَأْتَنِي لَيْتَنِي لَمْ أَتَخْذُلْ فُلَانًا خَلِيلًا. لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الدِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا﴾ [الفرقان: 25-29].

يقول الإمام ابن عطية مبيناً في تفسيره مقصد الآيات: "مقصد الآية تعظيم يوم القيمة وذكر هوله بأنه يوم تندم فيه الظلمة، وتتمنى أنها لم تطع في دنياه إخلاءها، والسبيل المتنمية: هي طريق الآخرة، وفي هذه الآية لكل ذي نهاية تنبية على تجنب قرين السوء، والأحاديث والحكم في هذا الباب كثيرة مشهورة"<sup>58</sup>. وبين الإمام المقصد مستخرجاً له من مجموع الآيات ومن تنسابها فيما بينها، مما يبين تمكן الإمام من علم التفسير ولغة العربية.

قال تعالى: ﴿وَالظُّرُورِ. وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ. فِي رَقٍ مَشْوُرٍ. وَالبَيْتِ الْمَعْمُورِ. وَالسَّقْفِ الْمَرْفُوعِ. وَالبَحْرِ الْمَسْجُورِ. إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَاقِعٌ. مَا لَهُ مِنْ دَافِعٍ. يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْرًا. وَتَسِيرُ الْجِبَالُ سَيِّرًا﴾ [الطور: 1 إلى 10].

قال ابن عطية يبين المقصد العظيم من ذكر هذه المخلوقات: "هذه مخلوقات أقسم الله بها تنبيتها منها وتشريفاً، ولذلك سبب النظر فيها والاعتبار بها، وذلك يؤول إلى التوحيد والمعرفة بحقوق الله".<sup>59</sup>

- في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَا يَتَّهِمُ مَنْ يَبْيَنُ أَيْدِيهِمْ وَمَنْ خَلَفْهُمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ. قَالَ اخْرُجْ مِنْهَا مَذْءُومًا مَذْحُورًا لَمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ لَأَمَلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الأعراف: 17-18].

يقول الإمام ابن عطية: "مقصد الآية أن إبليس أخبر عن نفسه أنه يأتي إضلال بنى آدم من كل جهة، فعبر عن ذلك بالفاظ تقتضي الإحاطة بهم، وفي اللفظ تجوز، وهذا قول جماعة من المفسرين".<sup>60</sup>، وبين رضي الله عنه أن المقصد هو بيان الكيفية التي يمكن أن يصل بها إبليس بنى آدم.

- مثال آخر في تفسير قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَا إِنْسَكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا إِيتَاعَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنَّمُّمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ [سورة البقرة 272].

قال رحمة الله: "وقوله تعالى: ليس عليك هداهم... الآية: وردت آثار أن النبي ﷺ منع فقراء أهل الذمة من الصدقة، فنزلت الآية مبيحة لهم، وذكر الطبرى أن مقصد النبي ﷺ بمنع الصدقة، إنما كان ليسلموا، وليدخلوا في الدين، فقال الله سبحانه: ليس عليك هداهم"<sup>61</sup>. فالإمام لا يستخرج المقاصد وإنما يحيل على أقوال العلماء في بيان المقاصد من الآيات أيضاً. كما يتطرق الإمام ابن عطية أحياناً لبيان المقصد غير المراد من الآية، فمثلاً في تفسيره للهدى في الآية السابقة بين أنه الإيمان في قلوبهم، وأوضح أن الهدى الذي هو الدعاء، فهو عليه ﷺ، وليس بمراد في هذه الآية.

كما تجلى اعتماد الإمام ابن عطية على التعليل وبيان مقاصد الآيات في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَبَعُونَ الشَّهْوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًاٰ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخْفِقَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: 27-28].

حيث يقول: "وقوله سبحانه: والله يريد أن يتوب عليكم... الآية: مقصد هذه الآية الإخبار عن إرادة الذين يتبعون الشهوات، فقدمت إرادة الله تعالى توطئة مظاهرة لفساد متبني الشهوات، واختلف المتأولون في تعين متبني الشهوات، فقال مجاهد: هم الزناة، وقال السدي: هم اليهود والنصارى...، وقال ابن زيد: ذلك على العموم في هؤلاء، وفي كل متبع شهوة ورجحه الطبرى"<sup>62</sup>. فمقصد الآية واضح بين وهو إيضاح ما يريد متبني الشهوات، كما يفصل في التفسير ما يوضح المقصد بهم ويرجح في الأخير.

وقوله تعالى: "يريد الله أن يخفف عنكم... الآية: أي: لما علمنا ضعفك عن الصبر عن النساء، خفينا عنكم بإباحة الإماء، قاله مجاهد وغيره، وهو ظاهر مقصود الآية، ثم بعد هذا المقصد تخرج الآية مخرج التفضل لأنها تتناول كل ما خففه الله سبحانه عن عباده، وجعله الدين يسرا"<sup>63</sup>.

فالإمام لا يعتمد التفسير فقط بل يبين المقصد من هذا التفسير.

-مثال آخر: في تفسير قول تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهُدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ . وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِهِمْ وَهَاجَرُوا وَجَاهُدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أُولَئِي بِعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال: 74-75].

قال الإمام: "والذين آواوا ونصروا أولئك بعضهم أولئك بعض، مقصد هذه الآية وما بعدها: تبيين منازل المهاجرين والأنصار، والمؤمنين الذين لم يهاجروا، وذكر المهاجرين بعد الحديبية، فقدم أولاً ذكر المهاجرين، وهم أصل الإسلام"<sup>64</sup>.

فالإمام رحمة الله لا يفسر القرآن منفصلاً عن غاياته، بل في كل مرة يبين الغاية والمقصد من الآيات.

-قال تعالى: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَثْلُو مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شَهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزِزُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [يونس: 61].

يقول الإمام ابن عطية مفسراً: "قوله سبحانه: وما تكون في شأن... الآية: مقصد هذه الآية وصف إحاطة الله عز وجل بكل شيء، لا رب غيره، ومعنى اللفظ: وما تكون يا محمد، والمراد هو وغيره في شأن من

جميع الشّؤون، وما تتلوّا منه: الضمير عائد على شأن أي: فيه وبسببه «من قرآن»، ويحتمل أن يعود الضمير على جميع القرآن<sup>65</sup>. فالإمام رحمه الله لا يكتفي بظواهر النصوص وألفاظها بل بين غايتها ومعاناتها ومقدّسها.

#### ٢. بيان مقاطد الألفاظ والكلمات القرآنية:

كلمات وألفاظ وحروف القرآن الكريم مقوم أساسى من بنية النظم القرآنى، وكل كلمة لها حمولة لغوية واكتناز معنوي خاص لا تضاهيه فيه أي مفردة مرادفة أو مشابهة لها، لذا كان كل لفظ وكل كلمة يتّناسب المقصود العام الذى سيق الكلام من أجله، ومن أمثلة ذلك:

في تفسير قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذِلِّكُمْ﴾ [النساء: 24].

قال الإمام ابن عطية: "وقوله تعالى: والمُحْصَنَات عطفا على المحرمات، قيل: والتحصن التمنع، ومنه الحُصْن، وحصنت المرأة: امتنعت بوجهه من وجوه الامتناع، وأحصنت نفسها، وأحصنتها غيرها، والإحسان تستعمله العرب في أربعة أشياء، وعلى ذلك تصرفت اللفظة في كتاب الله عز وجل: فستعمله في الزواج لأن ملك الزوج منعة وحفظ، وتستعمله في الحرية لأن الإمام كان عرفهن في الجاهلية الزنا، والحرمة بخلاف ذلك ألا ترى إلى قول هند: «وَهَلْ تَرَنِي الْحَرَّةُ» وتستعمله في الإسلام لأنه حافظ، وتستعمله في العفة لأنها إذا ارتبط بها إنسان، وظهرت على شخص ما، وتخلق بها، فهي منعة وحفظ. وحيثما وقعت اللفظة في القرآن، فلا تجدها تخرج عن هذه المعانى، لكنها قد تقوى فيها بعض هذه المعانى"<sup>66</sup>.

في بين الإمام ابن عطية الأديب الأريب واللغوي الفذ معنى الإحسان في اللغة، وكيف أن المولى عز وجل عطف المُحْصَنَات على المحرمات من النساء، فالزواج هو الإحسان والحفظ، وهو ما يحفظ النسل من جانب الوجود، بينما تشيني الرزنى واستقداره فهو حفظ للنسل من جانب العدم. فالقرآن الكريم يختار الكلمات بعناية فائقة لحصول المقصود منها.

قال تعالى: ﴿صِبْغَةُ اللَّهِ وَمَنْ أَخْسَنَ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ﴾ [البقرة: 138]

يقول الإمام: "صِبْغَةُ اللَّهِ شريعته وستته وفطرته، قال كثير من المفسرين: وذلك أن النصارى لهم ماء يصبغون فيه أولادهم، فهذا ينظر إلى ذلك: وقيل: سمي الدين صِبْغَةً استعارة من حيث تظهر أعماله وسمته على المتدين كما يظهر الصبغ في الثوب وغيره، ونصب الصبغة على الإغراء، وقيل بدل من ملة، وقيل نصب على المصدر المؤكّد لأن ما قبله من قوله فَقَدِ اهْتَدَوْا هو في معنى يلبسون أو يتجلّلون صبغة الله، وقيل: التقدير ونحن له مسلمون صبغة الله، فهي متصلة بالآية المتقدمة، وقال الطبرى من قرأ بفتح «ملة» قرأ بفتح «صِبْغَة»<sup>67</sup>.

فالالتزام بشريعة الله ودينه حتى يصير المؤمن كأنه مصطبغ بالدين في كل ما يقوم به قوله وفعله، فاختيار الكلمات القرآنية الغنية بمحمولتها المعنوية الكبيرة وتفسير ذلك لا يقدر عليه إلا متمكن من اللغة العربية بارع فيها.

#### ٥. الخاتمة

### أهم نتائج البحث:

- التفسير المقصادي للقرآن هو منهج اجتهادي من مناهج التفسير، يركز على الكشف عن المعاني والغايات التي يدور حولها القرآن الكريم كلياً وجزئياً، وبيان كيفية الإفادة منها في تحقيق مصالح العباد.

- ليتحقق في التفسير كونه تفسيراً مقصادياً يجب أن ينضبط بثلاثة ضوابط وهي:

- أن يكون وفق معهود العرب في التخاطب.
- تقدم فيه المقصاد القرآنية النصية والقطعية على غيرها.
- يتم فيه توظيف جميع العلوم والوسائل والأدوات المعرفية للكشف عن المقصاد القرآنية للقرآن الكريم أربعة أنواع من المقصاد وهي:
- المقصاد العامة للقرآن الكريم وهي المتعلقة بالغايات الكلية وال العامة للقرآن الكريم .
- المقصاد الخاصة للقرآن الكريم وهي التي تتصل بدائرة تشريعية معينة أو مجال من المجالات.
- المقصاد الجزئية والتفصيلية للقرآن الكريم والذي يهتم بالأيات كل على حدة لاستخراج مقصودها.
- مقاصد الكلمات والحرروف القرآنية وهذا النوع يهتم بالكلمات والألفاظ القرآنية التي يتناسب إيقاعها ودلالتها مع المقصود العام الذي يساق الكلام لأجله.

- يعتبر الإمام ابن عطية أحد الأئمة الأعلام في هذه الأمة والذين استطاعوا تكريس حياتهم لخدمة كتاب الله واستخراج درره وكنوزه، ويعتبر تفسيره القيم "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز" أحد أهم التفاسير التي جمع فيها صاحبها التفسير بالتأثر والرأي، ويعتبر مرجعاً هاماً اعتمدته الكثير من المفسرين كالقرطبي وابن حيان وابن جزي والثعالبي.

- أهم معالم التفسير المقصادي عند العلامة ابن عطية:

- بيانه للمقصاد العامة للقرآن الكريم واطراده في شرحها.
- بيانه للمقصاد الخاصة للقرآن الكريم المتعلقة بموضوع خاص أو مجال معين من المجالات والتدقير في تفسيرها.
- بيانه للمقصاد التفصيلية والجزئية لبعض الآيات القرآنية والإسهاب في إيراد عللها وغايتها.
- بيانه لمقاصد بعض الكلمات والألفاظ القرآنية ذات الحمولة اللغوية والاكتناف المعنوي.

مما سبق تبيّنت أهم معالم التفسير المقصادي في تفسير المحرر الوجيز للإمام ابن عطية، هذا التفسير الذي توفرت فيه ضوابط التفسير المقصادي من كونه موافقاً للغة المخاطبين ومعهود العرب، فالإمام ابن عطية الأديب الأريب البارع في اللغة العربية، وسبق بيان كيف يوضح الإمام المقصاد النصية والقطعية في الآيات وال سور. كما أنه يستعمل علوم اللغة، والفقه، والفقه المقارن، والقراءات، وأنواع التفاسير؛ ليكشف عن مراد وغايات الآيات والسور القرآنية، وقد توضحت في «المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز» كل أنواع مقاصد القرآن الكريم.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه

### 6. قائمة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- ابن جزي، محمد بن أحمد الكلبي(1995م)، التسهيل لعلوم التنزيل، تصحح وضبط، محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط.1.
- ابن عاشور، محمد الطاهر(1984م)، التحرير والتنوير، تونس: الدار التونسية للنشر.
- ابن عطية عبد الحق بن غالب بن تمام الأندلسي(1422هـ)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط.1.
- ابن عطية، عبد الحق بن غالب (1983م)، فهرسة ابن عطية، تحقيق: محمد أبو الأజفان، محمد الزاهي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط.2.
- ابن فارس، أحمد(1399هـ)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، بيروت: دار الفكر.
- ابن فرحون، إبراهيم بن علي (د.ت)، الدبياج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تحقيق وتعليق: محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة.
- ابن منظور، محمد بن مكرم(1414هـ)، لسان العرب، بيروت: دار صادر، ط.3.
- أبو زيد، وصفي (2016م)، مقاصد القرآن الكريم، مجموعة بحوث، تحرير سليم العوا، لندن: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، ط.1.
- أبو زيد، وصفي (2018م)، نحو تفسير مقاصدي للقرآن الكريم، مفكرون الدولية للنشر والتوزيع، القاهرة، ط.1.
- الشعالي، عبد الرحمن (1997م)، الجوهر الحسان في تفسير القرآن، تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط.1.
- حامدي، عبد الكريم (2008م)، مقاصد القرآن من تشرع الأحكام، دار ابن حزم، بيروت، ط.1.
- الداودي، محمد بن علي بن أحمد، طبقات المفسرين، دار الكتب العلمية، بيروت .
- الرازي، محمد(1420هـ)، مختار الصحاح، تحقيق يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا ، ط.5.
- رضا، محمد رشيد(د.ت)، تفسير المنار، دار المعرفة، بيروت، ط.2.
- الريسوني، أحمد(1416هـ). نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، الدار العالمية للكتاب الإسلامي، السعودية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فرجينيا، ط.4.
- الزركشي، بدر الدين(1376هـ)، البرهان في علوم القرآن، دار إحياء الكتب العربية ط.1.
- السيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر (1396هـ)، طبقات المفسرين، تحقيق: علي محمد عمر، مكتبة وهبة، القاهرة، ط.1.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى (1997م)، المواقفات، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط.1.
- الشافعي، محمد بن إدريس (د.ت)، الرسالة، تحقيق أحمد شاكر، بيروت: دار الكتب العلمية، ط.1.
- شريف، محمد إبراهيم(1982م)، اتجاهات التجديد في تفسير القرآن الكريم، القاهرة: دار التراث، ط.1.
- الضبي، أحمد بن يحيى (1967م)، بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس، دار الكاتب العربي،

القاهرة.

- اليوببي، محمد سعد (1418هـ)، *مقاصد الشريعة وعلاقتها بالأدلة الشرعية*، دار الهجرة، الرياض، السعودية: ط١.

#### 7. الإحالات والهواش:

- 1- ابن فارس، أحمد، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، 1399هـ، 4/402.
- 2- ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط٣، 1414هـ، 5/55.
- 3- الزركشي، بدر الدين، البرهان في علوم القرآن، دار إحياء الكتب العربية ط١، 1376هـ، 1/13.
- 4- ابن عاشور، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984م، 11/1.
- 5- الرازي، مختار الصحاح، تحقيق يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا ، ط٥، 1420هـ، ص 254؛ ابن منظور، لسان العرب، 3/353.
- 6- الريسوني، أحمد. نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، الدار العالمية للكتاب الإسلامي، السعودية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، فرجينيا، ط٤، 1416هـ، ص 19.
- 7- اليوببي، محمد سعد بن أحمد، مقاصد الشريعة وعلاقتها بالأدلة الشرعية، دار الهجرة، الرياض، السعودية: ط١، 1418هـ، ص 37.
- 8- أبوزید، وصفي، مقاصد القرآن الكريم، مجموعة بحوث، تحرير سليم العوا، لندن: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، ط١، 2016م، ص 422.
- 9- شريف، محمد إبراهيم، اتجاهات التجديد في تفسير القرآن الكريم، القاهرة: دار التراث، ط١، 1982م، ص 189.
- 10- الفاسي، علال، مقاصد الشريعة ومكارمها، ص 88.
- 11- رضا، محمد رشيد، تفسير المنار، دار المعرفة، بيروت، ط٢، 10/1.
- 12- الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي، المواقفات، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط١، 1997م، 1/109.
- 13- الشافعي، محمد بن إدريس، الرسالة، تحقيق أحمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ص 42-53.
- 14- المصدر السابق، ص 50.
- 15- الشاطبي، المواقفات، 131/2.
- 16- الشاطبي، المواقفات، 103/2.
- 17- ابن عاشور، التحرير والتنوير، 1/26.
- 18- وصفي أبو زيد، نحو تفسير مقاصدي للقرآن الكريم، مفكرون الدولية للنشر والتوزيع، القاهرة، ط١، 2018م، ص 21.
- 19- عبد الكريم حامدي، مقاصد القرآن من تشريع الأحكام، دار ابن حزم، بيروت، ط١، 2008م، ص 48.
- 20- وصفي أبو زيد، نحو تفسير مقاصدي للقرآن الكريم، ص 28.
- 21- المصدر نفسه، ص 38.
- 22- الضبي أبو جعفر أحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة، بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس، دار الكاتب العربي، القاهرة، 1967م، ص 389؛ الداودي محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين المالكي، طبقات المفسرين، دار الكتب العلمية، بيروت، 1/266.
- 23- ابن فرحون إبراهيم بن علي بن محمد اليعمرى، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تحقيق وتعليق: محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة، 2/57، السيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، طبقات المفسرين العشرين، تحقيق: علي محمد عمر، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، 1396هـ، ص 61.

- 24- الداودي، طبقات المفسرين، 1 / 267، ابن فرحون، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، 2 / 57.
- 25- الداودي، طبقات المفسرين، 1 / 266.
- 26- ابن عطية عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسى، فهرسة ابن عطية، تحقيق: محمد أبو الأجان، محمد الزاهى، دار الغرب الإسلامى، بيروت، لبنان، ط2، 1983م.
- 27- ابن فرحون، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، 2 / 57، الداودي، طبقات المفسرين، 1 / 266.
- 28- ابن عطية عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام الأندلسى، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافى محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1422هـ، 1 / 33.
- 29- الداودي، طبقات المفسرين، 1 / 266.
- 30- ابن عطية، المحرر الوجيز، 1 / 35.
- 31- ابن جزي محمد بن أحمد الكلبى، التسهيل لعلوم التنزيل، تصحيح وضبط، محمد سالم هاشم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1995م، 14 / 1.
- 32- عبد الرحمن الشعاعى، الجواهر الحسان فى تفسير القرآن، تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث العربى، بيروت، لبنان، ط1، 1997م، 1 / 117.
- 33- ابن عطية، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، 1 / 34.
- 34- ابن عطية، المحرر الوجيز، 1 / 19.
- 35- ابن عطية، المحرر الوجيز، 3 / 127.
- 36- ابن عطية، المحرر الوجيز، 2 / 408.
- 37- ابن عطية، المحرر الوجيز، 4 / 389.
- 38- ابن عطية، المحرر الوجيز، 4 / 513.
- 39- ابن عطية، المحرر الوجيز، 5 / 16.
- 40- ابن عطية، المحرر الوجيز، 5 / 96.
- 41- ابن عطية، المحرر الوجيز، 5 / 212.
- 42- ابن عطية، المحرر الوجيز، 3 / 255.
- 43- ابن عطية، المحرر الوجيز، 1 / 291.
- 44- ابن عطية، المحرر الوجيز، 4 / 162.
- 45- ابن عطية، المحرر الوجيز، 4 / 164.
- 46- ابن عطية، المحرر الوجيز، 4 / 164.
- 47- ابن عطية، المحرر الوجيز، 4 / 177.
- 48- ابن عطية، المحرر الوجيز، 4 / 178.
- 49- ابن عطية، المحرر الوجيز، 1 / 238.
- 50- ابن عطية، المحرر الوجيز، 2 / 513.
- 51- ابن عطية، المحرر الوجيز، 3 / 218.
- 52- ابن عطية، المحرر الوجيز، 1 / 433.
- 53- ابن عطية، المحرر الوجيز، 1 / 247.
- 54- ابن عطية، المحرر الوجيز، 4 / 161.
- 55- ابن عطية، المحرر الوجيز، 1 / 300.

- 
- 56- ابن عطية، المحرر الوجيز، 2 / 340.  
 57- ابن عطية، المحرر الوجيز، 1 / 229.  
 58- ابن عطية، المحرر الوجيز، 4 / 208.  
 59- ابن عطية، المحرر الوجيز، 5 / 185.  
 60- ابن عطية، المحرر الوجيز، 2 / 381.  
 61- ابن عطية، المحرر الوجيز، 1 / 367.  
 62- ابن عطية، المحرر الوجيز، 2 / 40.  
 63- المصدر نفسه.  
 64- ابن عطية، المحرر الوجيز، 2 / 555.  
 65- ابن عطية، المحرر الوجيز، 3 / 127.  
 66- ابن عطية، المحرر الوجيز، 2 / 34.  
 67- ابن عطية، المحرر الوجيز، 1 / 216.